

وتصرف مكافأة مقدارها ٥٪ من الراتب الأساسى للقائمين على الإشراف للتدريب الميدانى وتنظيمه من الكلية أو الجامعة أو خارجها بواقع أربع ساعات فى اليوم التدريبي الواحد خلال الفصل الدراسى وذلك فى ضوء موافقة مجلس الكلية .

- وتتضمن خبرات التدريب الميدانى ما يلى:

- التدريب (١) - وفيه يتم التدريب على مهارات التدريس من خلال التدريس المصغر ، أو المهارات الخاصة بالمسار ، ويخصص له (٢) ساعة معتمدة (ساعة نظرية + ٢ ساعة للتطبيقات أسبوعياً) طوال الفصل الدراسى الأول .
- التدريب الميدانى (٢) ويخصص له (٢) ساعة معتمدة (٤ ساعات تطبيقية) لمدة يوم واحد أسبوعياً فى أثناء الفصل الدراسى الثانى .
- التدريب الميدانى المتصل لمدة أسبوعين فى نهاية الفصل الدراسى الثانى (لغير العاملين بالتدريس).

مادة (٣٨) :

الحد الأدنى للعبء الدراسى فى الفصل الدراسى الواحد (٩) ساعات معتمدة ، والحد الاقصى (١٨) ساعة معتمدة .

مادة (٣٩) :

- يكون الحد الأدنى لنيل درجة الدبلوم العامة فى التربية فصلين دراسيين أساسيين، ويكون الحد الأقصى لنيل درجة الدبلوم العامة فى التربية أربعة فصول دراسية أساسية، ويجوز مد فترة القيد لمدة فصل دراسى أساسى لنيل الدرجة .

مادة (٤٠) :

- يخصص من النهاية العظمى لكل مقرر ٤٠٪ للأعمال الفصلية ، ٦٠٪ للامتحان التحريرى فى نهاية الفصل الدراسى .
- تحسب درجات الأعمال الفصلية على إنجازات الدارس فى ورش العمل والبحوث والمقالات التى يكلف بها والاختبارات التى تعقد له أثناء الفصل الدراسى .
- ويبين ملحق (١) جداول المقررات الدراسية وعدد ساعاتها المعتمدة وأكوادها بالدبلوم العامة فى التربية فى المسارات المختلفة .

ثانياً : الدبلوم المهنية فى التربية :

مادة (٤١) :

تهدف الدبلوم المهنية إلى إعداد خريجي الكليات التربوية (بالنظامين التكاملى والتتابعى) علمياً ومهنياً فى تخصص من تخصصات الدبلومات المهنية التى تقدمها الكلية ، والارتقاء

بمستوى أدانهم المهني .

مادة (٤٢) :

شروط القيد :

يشترط لقيد الدارس بمرحلة الدبلوم المهنية ما يلي :

- أن يكون حاصلًا على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو البكالوريوس في العلوم والتربية أو بكالوريوس الفنون والتربية أو أي مؤهل تربوي جامعي آخر من إحدى الجامعات المصرية بتقدير جيد على الأقل .
- أن يكون حاصلًا على الدبلوم العامة في التربية ، أو على درجة علمية معادلة لأي منهم من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير جيد على الأقل . شرط حصوله في الدرجة الجامعية الأولى بتقدير جيد على الأقل .
- جواز قبول طلاب كليات التربية من الحاصلين على تقدير مقبول في الدرجة الجامعية الأولى بشرط أن يجتاز المتقدم ثلاث مقررات تكميلية يقررها القسم العلمي المتقدم له الدارس على أن يكون من بينها مقرر اللغة الإنجليزية بتقدير جيد على الأقل في الفصل الدراسي الأول (مع سداد الرسوم المذكورة بمجلس الكلية رقم (٤٥٤) بتاريخ ٢٠١٦/٦/١ .

مادة (٤٣) :

متطلبات نيل الدرجة :

تكون متطلبات نيل درجة الدبلوم المهنية في التربية (٣٠) ساعة معتمدة موزعة على (١٠) مقررات بواقع ثلاث ساعات لكل مقرر تشمل : ثلاثة مقررات للمتطلبات العامة، مقرر دراسة تجديدية (١) في التخصص، مقرر دراسة تجديدية (٢) في التخصص، أربعة مقررات إجبارية في التخصص التربوي المهني، مقرر اختياري في التخصص التربوي المهني.

مادة (٤٤) :

- الحد الأدنى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الواحد (٩) ساعات معتمدة، و الحد الأقصى (١٨) ساعة معتمدة .

مادة (٤٥) :

- يكون الحد الأدنى لنيل درجة الدبلوم المهنية في التربية فصلين دراسيين أساسيين، ويكون الحد الأقصى لنيل درجة الدبلوم المهنية أربعة فصول دراسية أساسية، ويجوز مد فترة القيد لمدة فصل دراسي أساسي لنيل الدرجة .

مادة (٤٦) :

- يخصص من النهاية العظمى لكل مقرر ٢٠% للأعمال الفصلية ، ٢٠% للامتحان الشفوي، ٦٠% للامتحان التحريري في نهاية الفصل الدراسي .

- تحسب درجات الأعمال الفصلية على إنجازات الدارس في ورش العمل والبحوث

والمقالات التي يكلف بها والاختبارات التي تعقد له أثناء الفصل الدراسي .

مادة (٤٧) :

- يسمح للدارس بإعادة دراسة ما لا يتجاوز (٩) ساعات معتمدة طوال مدة دراسته المسموح بها في البرنامج ، وذلك من أجل رفع معدله التراكمي .

مادة (٤٨) :

- تمنح الجامعة درجة الدبلوم المهنية في التربية في أحد التخصصات التربوية بالأقسام الآتية:

١- أصول التربية .

٢- علم النفس التربوي .

٣- المناهج وطرق التدريس .

٤- تكنولوجيا التعليم .

٥- التربية المقارنة و الإدارة التربوية .

٦- الصحة النفسية .

- يبين في الشهادة القسم التربوي وتخصص الدبلوم المهنية التي درسها الدارس .

- يبين ملحق (٢) جداول المقررات الدراسية وعدد ساعاتها المعتمدة وأكوادها بالدبلوم المهنية في التخصصات المختلفة .

ثالثاً : دبلومات التدريس باللغة الفرنسية :

مادة (٤٩) :

تمنح جامعة حلوان بناء على اقتراح كلية التربية والمركز الثقافي الفرنسي الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية .

أ - الأهداف :

١- إعداد الدارسين علمياً و مهنياً في التدريس باللغة الفرنسية في التخصصات المختلفة .

٢- تطوير قدرات ومهارات الدارسين في اللغة الفرنسية ومادة التخصص .

٣- انفتاح الدارسين على تجارب تربوية متعددة للتدريس باللغة الفرنسية .

٤- تعميق التعاون الثقافي بين جامعة حلوان والمعهد الفرنسي .

١- الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية (نظام العام الواحد) :

أنشأ بموجب الاتفاقية الموقعة بين جامعة حلوان والمركز الفرنسي للثقافة والتعاون والمعهد الجامعي لإعداد المعلمين التابع لأكاديمية باريس ووزارة التربية والتعليم المصرية ، والذي تمت الموافقة عليها بالقرار الوزاري رقم (٣٤٠١) بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٠٥ .

أ- شروط القيد :

١- أن يكون الدارس حاصلاً على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة علمية معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات .

٢- اجتياز الاختبارات التي يجريها المعهد ؛ وتشمل :

أ - المقابلة الشخصية واختبار الاستعداد للعمل بمهنة التعليم .

ب- اختبار تحديد مستوى إجادة اللغة الفرنسية.

مادة (٥٠) :

مدة الدراسة لنيل الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية سنة جامعية واحدة تبدأ فى شهر سبتمبر من كل عام .

مادة (٥١) :

تشتمل خطط الدراسة فى الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية على مواد إجبارية عامة لكل الشعب الدراسية ، ومواد إجبارية بحسب التخصص فى كل شعبة ، ومواد اختيارية ؛ وفقاً لما هو مبين فى ملحق (٣) جدول المقررات الدراسية لشعب (العلوم والرياضيات - واللغة الفرنسية) ويجوز فتح شعب أخرى بناءً على اقتراح مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة .

مادة (٥٢) :

الحد الأدنى لساعات الدراسة فى الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية ٢٤ ساعة أسبوعياً والحد الأقصى ٣٠ ساعة أسبوعياً .

مادة (٥٣) :

التربية العملية :

يخصص يومان من كل أسبوع للتربية العملية ومزاولة أوجه النشاط المهني المختلفة بالمدارس .

مادة (٥٤) :

يعقد الامتحان فى نهاية العام الدراسى، ومدة الامتحان ثلاث ساعات فى المقررات التى تزيد عدد ساعاتها التدريسية عن ٥٠ ساعة فى العام، وساعتان للمقررات التى تقل عدد ساعاتها التدريسية عن ٥٠ ساعة فى العام.

ويشترط للنجاح الحصول على ٦٠٪ على الأقل من النهاية العظمى لكل مقرر والمجموع الكلى .

■ تحسب تقديرات المواد والتخرج على النحو التالى :

- ممتاز ٨٥-١٠٠ % .

- جيد جداً ٧٥-٨٤ % .

- جيد ٦٥ - ٧٤ % .
- مقبول ٦٠ - ٦٤ % .

- إذا رسب الدارس فى مقرر أو مقررين على الأكثر يسمح له بتأدية الامتحان فيما رسب فيه فقط ؛ وذلك فى شهر أكتوبر من ذات العام ، وفى حالة رسوب الدارس فى أكثر من مقررين يحق له إعادة الامتحان فى المقررات التى رسب فيها فى العام التالى .
- يجوز للدارس - إذا تقدم بعذر مقبول - إيقاف قيده لمدة عام واحد فقط .

٣- الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية (نظام العاميين) :

وقد تمت الموافقة عليه بالقرار الوزارى رقم (١٠٤٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/١٨ .

ب- شروط القيد :

- يشترط لقيد الدارس بمرحلة الدبلوم العالى للتدريس باللغة الفرنسية ما يلى :
- ٣- الحصول على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة علمية معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات .
- ٤- العمل فى مجال التدريس باللغة الفرنسية لمدة خمس سنوات على الأقل .
- ٥- اجتياز الاختبارات التى يجريها المعهد ؛ وتشمل :
 - أ - المقابلة الشخصية واختبار الاستعداد للعمل بمهنة التعليم .
 - ب- اختبار تحديد مستوى إجادة اللغة الفرنسية.

ج- متطلبات نيل الدرجة :

- مدة الدراسة بالدبلوم عامان دراسيان .
- لغة التدريس : اللغة الفرنسية .
- العام الدراسى الأول : تكون الدراسة فيه وفقاً للمقررات المذكورة فى ملحق (٤) ، والذى يوضح المقررات الدراسية وعدد الساعات التدريسية المحددة لها.
- العام الدراسى الثانى : يقوم الدارس خلاله بإعداد و تطبيق مشروع بحث للتدريس باللغة الفرنسية فى موضوع يقترحه الدارس و يوافق عليه مجلس إدارة المعهد ؛ على أن يتم قبوله بعد مناقشة علانية من قبل لجنة علمية يشكلها مجلس إدارة المعهد مع ذكر موضوع البحث فى شهادة التخرج .
- يشترط للنجاح الحصول على ٦٠٪ على الأقل من النهاية العظمى لمجموع درجات كل من المقررات الدراسية والمجموع الكلى .
- تحسب تقديرات المواد والتخرج على النحو التالى :

- ممتاز ٨٥ - ١٠٠ % .
- جيد جداً ٧٥ - ٨٤ % .
- جيد ٦٥ - ٧٤ % .
- مقبول ٦٠ - ٦٤ % .

- إذا رسب الدارس فى مقرر أو مقررین على الأكثر یسمح له بتأدیة الامتحان فیما رسب فیہ فقط ؛ وذلك فى شهر أكتوبر من ذات العام ، وفى حالة رسوب الدارس فى أكثر من مقررین یحق له إعادة الامتحان فى المقررات التی رسب فیها فى العام التالى .
- یجوز للدارس - إذا تقدم بعذر مقبول - إیقاف قیده لمدة عام واحد فقط .

رابعاً : الدبلوم الخاصة فى التریبة :

مادة (٥٥) :

- تمنح الجامعة بناء على اقتراح كلية التریبة درجة الدبلوم الخاصة فى التریبة فى أحد التخصصات التریبوة بالأقسام التالیة :
- ١- أصول التریبة .
- ٢- علم النفس التریبوی .
- ٣- المناهج وطرق التدریس .
- ٤- تكنولوجيا التعلیم .
- ٥- التریبة المقارنة و الإدارة التریبوة .
- ٦- الصحة النفسیة .
- یجوز للجامعة منح درجة الدبلوم الخاصة فى التریبة فى تخصصات أخرى، بناء على طلب الأقسام العلمیة المختصة ، وبعد موافقة مجالس الكلية والجامعة والمجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٥٦) :

شروط القید :

- یشترط فى الطالب لنیل الدبلوم الخاصة فى التریبة وفقاً لنظام الساعات المعتمدة : أن یكون حاصلأ على الدبلوم العامة فى التریبة بتقدیر جید على الأقل ، أو على الدبلوم المهنیة فى التریبة من إحدى الجامعات المصریة بتقدیر جید على الأقل أو على درجة علمیة معادلة لكل منهما معتمدة من المجلس الأعلى للجامعات ، وبشروط حصوله على الدرجة الجامعیة الأولى بتقدیر جید على الأقل .
- ویجوز لمجلس الكلية أن یقید الحاصلین على الدبلوم المهنیة فى التریبة من حملة الدبلوم العامة فى التریبة أو اللیسانس فى الآداب والتریبة أو البكالوریوس فى العلوم والتریبة أو البكالوریوس فى الفنون والتریبة من لم یحصلوا على تقدیر جید .

مادة (٥٧) :

متطلبات نیل الدرجة :

- تكون متطلبات نیل درجة الدبلوم الخاصة فى التریبة (٢٤) ساعة معتمدة تشمل ثمانیة مقررات دراسیة بواقع ثلاث ساعات لكل مقرر ، وتشمل : متطلبات عامة : مقررین (مقرر ثقافی اختیاری ، ومقرر إحصاء تربوی متقدم) ، و مقرر مناهج بحث متخصصة ، وأربعة

مقررات إجبارية فى التخصص التربوى منهم مقرر فى التخصص بالغة الإنجليزية ، ومقرر اختياري فى التخصص التربوى .

مادة (٥٨) :

يكون الحد الأدنى لنيل درجة الدبلوم الخاصة فى التربية فصلين دراسيين أساسيين، ويكون الحد الأقصى لنيل درجة الدبلوم الخاصة فى التربية عامين دراسيين (أربعة فصول دراسية أساسية)، ويجوز مد فترة القيد لمدة فصل دراسي أساسى لنيل الدرجة .

مادة (٥٩) :

- يخصص من النهاية العظمى لكل مقرر ٢٠٪ للأعمال الفصلية ، ٢٠٪ للامتحان الشفوي، ٦٠٪ للامتحان التحريري فى نهاية الفصل الدراسي .
- تحسب درجات الأعمال الفصلية على إنجازات الدارس فى ورش العمل والبحوث والمقالات التى يكلف بها والاختبارات التى تعقد له أثناء الفصل الدراسي.

مادة (٦٠) :

- الحد الأدنى للعبء الدراسي فى الفصل الدراسي الواحد (٩) ساعات معتمدة ، و الحد الأقصى (١٥) ساعة معتمدة .

مادة (٦١) :

- يسمح للدارس بإعادة دراسة ما لا يتجاوز (٩) ساعات معتمدة طوال مدة دراسته المسموح بها فى البرنامج ، وذلك من أجل رفع معدله التراكمي .

مادة (٦٢) :

- يمنح الدارس درجة الدبلوم الخاصة فى التربية فى التخصص الذى قيد فيه إذا أنهى جميع المقررات الدراسية بنجاح ، على أن يحقق معدلا تراكميا مقداره (D+) على الأقل .
- يذكر فى شهادة الدبلوم الخاصة : القسم العلمى والتخصص التربوي الذى قيد به الدارس.
- يبين ملحق (٥) جداول المقررات الدراسية وعدد ساعاتها المعتمدة وأكوادها بالدبلوم الخاصة فى التخصصات المختلفة .

مادة (٦٣) :

- أ- يمكن للدارس عرض موضوع بحث للتسجيل لدرجة الماجستير فى التربية فى أحد التخصصات التربوية بشرط دراسة (١٥) ساعة معتمدة من المقررات المشار إليها فى المادة (٥٧) باللائحة كمتطلب أساسى للتسجيل، وألا يقل المعدل التراكمي للدارس بعد اجتياز المقررات السابقة عن (D+) ، والمقررات هى :

- ثلاثة مقررات من متطلبات التخصص التربوي .
- مقرر مناهج البحث التخصصية .

• مقرر إحصاء تربوي (متقدم) .

ب- يحدد المشرف على الرسالة مقررأ دراسياً للباحث أثناء انجازه الرسالة؛ وذلك فى حالة رؤية المشرف لاحتياج الباحث لهذه الإضافة؛ ويشترط لذلك موافقة مجلس القسم .

الباب الثالث : درجة الماجستير فى التربية :

مادة (٦٤) :

- تمنح الجامعة بناء على اقتراح كلية التربية درجة الماجستير فى التربية فى أحد التخصصات التربوية بالأقسام التالية :

- ١- أصول التربية .
- ٢- علم النفس التربوى .
- ٣- المناهج وطرق التدريس (فى مجال التخصص النوعى الدقيق "تخصص الطالب فى الدرجة الجامعية الأولى") .
- ٤- تكنولوجيا التعليم .
- ٥- التربية المقارنة و الإدارة التربوية .
- ٦- الصحة النفسية .

- يجوز للجامعة منح درجة الماجستير فى تخصصات أخرى بناء على طلب الأقسام العلمية المختصة ، وبعد موافقة مجالس الكلية والجامعة والمجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٦٥) :

شروط القيد :

يشترط لقيد الدارس بدرجة الماجستير فى التربية بمكونيها (المقررات + الرسالة) ما يلى:

- ١- الحصول على إحدى الدبلومات المهنية من كليات التربية بالجامعات المصرية بتقدير جيد على الأقل أو ما يعادلها من المجلس الأعلى للجامعات وبشروط حصوله على الدرجة الجامعية الأولى بتقدير جيد على الأقل .
- ٢- يقبل الدارسون الحاصلون على الدبلوم الخاص فى التربية فى ذات التخصص للقيد بمرحلة الماجستير فى مكونها الثانى (الرسالة + المقرر المصاحب) ، على أن يتم إعفاؤهم من دراسة المقررات الدراسية السابقة للرسالة ، فيما عدا المقرر الدراسى الذى يحدده المشرف أثناء إنجاز الدارس لرسالته . ويمكن لهؤلاء الدارسين التقدم برسالة مقبولة خلال مدة أدناها عام دراسى كامل (فصلان دراسيان) وأقصاها عامان دراسيان (أربعة فصول دراسية) ، ويجوز مد فترة التسجيل للرسالة لمدة عام واحد ، بناء على تقارير السادة المشرفين وموافقة المجالس المختصة .
- ٣- يجوز قيد الدارسين الذين اجتازوا المقررات الدراسية (المكون الأول لدرجة الماجستير) ممن لم يحصلوا على الدبلوم المهنية بالمرحلة الثانية من درجة الماجستير (الرسالة)

والمقرر المصاحب) بشرط اجتياز (١٥) ساعة معتمدة موزعة على خمسة مقررات دراسية تكميلية يقرها مجلس الكلية بناء على اقتراح القسم العلمي المختص .
٤- يتم احتساب المعدل التراكمي للدارسين في المقررات السابقة للرسالة على النحو التالي (ممتاز = ٤ نقاط، جيد جداً ٣ نقاط ، جيد نقطتان)

مادة (٦٦) :

متطلبات نيل الدرجة :

تشمل متطلبات نيل درجة الماجستير في التربية اجتياز (٣٩) ساعة معتمدة علي النحو التالي:

- ١- تسعة مقررات دراسية (٢٧ ساعة) بواقع ثلاث ساعات لكل مقرر ، تبينها الجداول المرفقة .
- ٢- رسالة مقبولة (١٢ ساعة معتمدة) .

مادة (٦٧) :

- يخصص من النهاية العظمى لكل مقرر ٢٠٪ للأعمال الفصلية، ٢٠٪ للامتحان الشفوي، ٦٠٪ للامتحان التحريري في نهاية الفصل الدراسي .
- تحسب درجات الأعمال الفصلية على إنجازات الدارس في ورش العمل والبحوث والمقالات التي يكلف بها والاختبارات التي تعقد له أثناء الفصل الدراسي.

مادة (٦٨) :

الحد الأقصى لنيل درجة الماجستير في التربية (خمسة أعوام جامعية) عشرة فصول دراسية أساسية من تاريخ القيد، ويجوز مد فترة القيد لمدة عام للدارسين الذين اجتازوا جميع المقررات الدراسية بنجاح للانتهاء من إعداد رسائلهم العلمية ، بناء على تقارير السادة المشرفين وموافقة مجلس القسم والكلية ومجلس الدراسات العليا بالجامعة .

مادة (٦٩) :

يجوز للطالب تسجيل رسالة الماجستير بعد اجتيازه (١٥) ساعة معتمدة بنجاح بشرط ألا يكون على قائمة الإنذار ، ولا يجوز تقديم الرسالة للمناقشة والحكم إلا بعد مرور فصلين دراسيين أساسيين كاملين (عام جامعي كامل) من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل.

مادة (٧٠) :

- يمنح الدارس درجة الدبلوم الخاصة في التربية إذا أنهى جميع المقررات الدراسية السابقة على التسجيل لرسالة الماجستير بنجاح وهي (٢٤) ساعة معتمدة بشرط أن يحقق معدلاً تراكمياً مقداره (D+) على الأقل .

- يشطب قيد الدارس لدرجة الماجستير إذا لم يتقدم لتسجيل رسالة بعد مرور أربع سنوات من تاريخ قيده.
- ويسرى الحكم ذاته إذا كان قد تقدم برسالته ورفضتها لجنة المناقشة والحكم رفضاً مطلقاً.

مادة (٧١) :

- الحد الأدنى للعبء الدراسي في الفصل الدراسي الواحد (٩) ساعات معتمدة، والحد الأقصى (١٥) ساعة معتمدة .
- يسمح للدارس بإعادة دراسة ما لا يتجاوز (٩) ساعات معتمدة طوال مدة دراسته المسموح بها في البرنامج ، وذلك من أجل رفع معدله التراكمي .

مادة (٧٢) :

أحكام الرسالة :

- يختار الدارس موضوعاً لرسالته العلمية وفقاً لخطة القسم البحثية يقره مجلسا القسم والكلية ، ويبدأ التسجيل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على الموضوع .
- يُلغى قيد الدارس إذا انقضى ثلاثة أعوام من تاريخ التسجيل دون الحصول على درجة الماجستير ، أو إذا قَدّم المشرف على الرسالة تقريرين متتاليين بعدم صلاحية الباحث للبحث ، واعتمدهما مجلسا القسم والكلية .
- يقدم الدارس رسالة بحثية تتضمن نتائج علمية ، تقبلها لجنة المناقشة والحكم بعد أداء مناقشة علانية فيها ، وذلك بعد مضي عام جامعي كامل على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل .
- يتم حساب عدد نقاط تقدير الرسالة بحساب : حاصل ضرب "التقدير الذي حصل عليه الدارس في الرسالة" في "عدد الساعات المعتمدة للرسالة" .

مادة (٧٣) :

- يُنذكر في شهادة منح درجة الماجستير في التربية التي يحصل عليها الطالب القسم العلمي، **والتخصص النوعي الدقيق** الذي تنتمي إليه الرسالة داخل القسم وفقاً للتخصصات المحددة، وموضوعها، وتقديرها الذي وافقت عليه لجنة المناقشة والحكم على النحو التالي : (ممتاز=٤ نقاط ، جيد جداً=٣ نقاط ، جيد=نقطتان)، ويتم حساب عدد نقاط تقدير الرسالة بحاصل ضرب تقدير الدارس في الرسالة مع عدد الساعات المعتمدة لها ؛ وكذلك التقدير النهائي لدرجة الماجستير في التربية بجميع التخصصات بالأقسام العلمية .

مادة (٧٤) :

- يحدد التقدير النهائي لمرحلة الماجستير بحاصل جمع عدد النقاط التي حصل عليها

الدارس في المقررات الدراسية (٢٧) ساعة معتمدة مضافة إلى عدد النقاط الحاصل عليها في تقدير الرسالة (١٢ ساعة) .

مادة (٧٥) :

يُبين ملحق (٦) المقررات الدراسية وعدد ساعاتها المعتمدة وأكوادها بدرجة الماجستير في التربية والتخصصات المختلفة .

الباب الرابع : درجة دكتوراه الفلسفة في التربية:

مادة (٧٦) :

- تمنح الجامعة بناء على طلب كلية التربية درجة دكتوراه الفلسفة في التربية في أحد التخصصات التربوية بالأقسام التالية :

١- أصول التربية .

٢- علم النفس التربوي .

٣- المناهج وطرق التدريس (في مجال التخصص النوعي الدقيق "تخصص الطالب في الدرجة الجامعية الأولى").

٤- تكنولوجيا التعليم .

٥- التربية المقارنة و الإدارة التربوية .

٦- الصحة النفسية .

- يجوز للجامعة منح درجة دكتور الفلسفة في التربية في تخصصات أخرى بناء على طلب الأقسام العلمية المختصة، وبعد موافقة مجالس الكلية والجامعة والمجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٧٧) :

شروط القيد :

يشترط لقيد الدارس لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية :

- أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير في التربية في التخصص التربوي ذاته من إحدى الجامعات المصرية، أو درجة علمية معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٧٨) :

متطلبات نيل الدرجة :

تشمل متطلبات نيل درجة دكتور الفلسفة في التربية اجتياز (٤٠) ساعة معتمدة علي

النحو التالي:

- دراسة ثلاثة مقررات دراسية فى التخصص (١٢) ساعة معتمدة متطلبات إجبارية، إحداهما باللغة الإنجليزية ، ومقرر تخصصي اختياري (٤) ساعات معتمدة ، ومقررين (٨) ساعات معتمدة ذوى صلة بموضوع الرسالة يحددهما المشرف على الرسالة، حسب احتياجات الدارس ، ويوافق عليها مجلس القسم المختص .
- رسالة مقبولة (١٦ ساعة معتمدة) .

مادة (٧٩) :

- يخصص من النهاية العظمى لكل مقرر ٢٠٪ للأعمال الفصلية ، ٢٠٪ للامتحان الشفوى، ٦٠٪ للامتحان التحريرى فى نهاية الفصل الدراسى .
- تحسب درجات الأعمال الفصلية على إنجازات الدارس فى ورش العمل والبحوث والمقالات التى يكلف بها والاختبارات التى تعقد له طوال الفصل الدراسى وفى منتصف الفصل الدراسى

مادة (٨٠) :

- الحد الأقصى لنيل درجة دكتوراه الفلسفة فى التربية اثنا عشر فصلاً دراسياً (ستة أعوام جامعية) من تاريخ القيد،، ويجوز مد فترة القيد لمدة عام للدارسين الذين اجتازوا جميع المقررات الدراسية بنجاح للانتهاء من إعداد رسائلهم العلمية ، بناء على تقارير السادة المشرفين وموافقة مجلس القسم والكلية ومجلس الدراسات العليا بالجامعة .

مادة (٨١) :

- يسجل الدارس رسالة الدكتوراه بعد اجتيازه عدد (١٢) ساعة معتمدة بنجاح بشرط ألا يكون على قائمة الإنذار ، ولا يجوز تقديم الرسالة للمناقشة والحكم إلا بعد مرور أربعة فصول دراسية أساسية (عامين جامعيين كاملين) من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الرسالة.
- يسمح للدارس بإعادة دراسة ما لا يتجاوز (٨) ساعات معتمدة طوال مدة دراسته المسموح بها فى البرنامج ، وذلك من أجل رفع معدله التراكمي .

مادة (٨٢) :

- يشطب القيد لدرجة دكتوراه الفلسفة فى التربية إذا لم يتقدم الدارس لتسجيل الرسالة بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ قيده .

مادة (٨٣) :

أحكام الرسالة :

- يختار الدارس موضوعاً لرسائله العلمية وفقاً لخطة القسم البحثية يقره مجلس القسم والكلية ، ويبدأ التسجيل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على الموضوع .

- يُلغى قيد الدارس إذا انقضت خمسة أعوام جامعية من تاريخ التسجيل دون الحصول على درجة دكتور الفلسفة في التربية ، أو إذا قَدّم المشرفون على الرسالة تقريرين متتاليين بعدم صلاحية الباحث للبحث ، وموافقة مجلسي القسم والكلية .
- يقدم الدارس رسالة بحثية تتضمن نتائج علمية ، تقبلها لجنة المناقشة والحكم بعد مناقشة علانية فيها وذلك بعد مضي عامين جامعيين كاملين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل للرسالة .
- يتم حساب عدد نقاط تقدير الرسالة بحساب : حاصل ضرب "تقدير الدارس في الرسالة" في "عدد الساعات المعتمدة للرسالة" .

مادة (٨٤) :

يُذكر في شهادة منح درجة دكتور الفلسفة في التربية التي يحصل عليها الطالب القسم العلمي، **والتخصص النوعي الدقيق** الذي تنتمي إليه الرسالة داخل القسم وفقا للتخصصات المحددة، وموضوعها، وتقديرها الذي وافقت عليه لجنة المناقشة والحكم على النحو التالي : (ممتاز = ٤ نقاط ، جيد جدا = ٣ نقاط ، جيد = نقطتان) ، ويتم حساب عدد نقاط تقدير الرسالة بحاصل ضرب تقدير الدارس في الرسالة مع عدد الساعات المعتمدة لها ؛ وكذلك التقدير النهائي لدرجة دكتور الفلسفة بجميع التخصصات بالأقسام العلمية .

مادة (٨٥) :

يحدد التقدير النهائي لمرحلة الدكتوراه بحاصل جمع عدد النقاط التي حصل عليها الدارس في المقررات الدراسية (٢٤) ساعة معتمدة مضافة إلى عدد النقاط الحاصل عليها في تقدير الرسالة (١٦ ساعة) .

مادة (٨٦) :

يُمنح الدارس - إذا لم يتم بتسجيل الرسالة أو إتمامها أو رفضتها لجنة المناقشة والحكم رفضاً نهائياً - شهادة بإتمام الدراسات التمهيدية للدكتوراه إذا اجتاز جميع المقررات المطلوبة بنجاح بتقدير (D+) على الأقل .

مادة (٨٧) :

يبين ملحق (٧) جداول المقررات الدراسية وعدد ساعاتها المعتمدة وأكوادها بدرجة دكتور الفلسفة في التربية بالتخصصات التربوية المختلفة .

مادة (٨٨) :

الأحكام الإنتقالية :

١- تطبق لائحة الدراسات العليا الجديدة بالكلية على الطلاب المستجدين الذين سوف يقيدون بالدراسات العليا بالكلية، وكذلك على من يعاد قيدهم ابتداء من العام الجامعي